مجلس النواب
فريق العدالة و التنمية
الرقم :23319

الرباط في : 18/3/2021

إلى السيد وزير العدل
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حدود العمل القضائي والإداري في عمل كتابة الضبط

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
بعد تأسيس دستور 2011 لسلطة قضائية مستقلة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية وبخاصة عن وزارة العدل التي كانت تشرف على القضاء ومؤسساته، أثير نقاش عميق حول طبيعة عمل إدارة كتابة الضبط وخاصة بمناسبة مشروع قانون التنظيم القضائي وكذلك بمناسبة بت المحكمة الدستورية في مدى دستورية بعض مقتضياته.
وأن كتابة الضبط وموظفيها وكذلك كافة الفاعلين القانونيين والعاملين بقطاع العدالة، لا زالوا يتساءلون عن حدود العمل القضائي والإداري في عملها ومهامها؟
لذلك نسائلكم السيد الوزير المحترم:
- عن تصور وزارتكم لحدود العمل الإداري والقضائي في مهام كتابة الضبط ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.
إمضاء:
بقالي نجيب,بوجمعة مريمة,الطويل محمد